وبرد شديد وخوف ظالم وظلمة شديدة في الصحيح وحبس
معسر او مظلوم وعمى وفلج وقطع يد ورجل وسقام واقعاد
ووحل بعد انقطاع مطر قال صلى الله عليه وسلم اذا ابتلت النعال
فالصلاة في الرحال وزمانة وشيخوخة وتكرار فقه لا نحو ولغة
بجماعة تفوته ولم يداوم على تركها وحضور طعام تتوقه
نفسه لشغل باله كمدافعة احد الاخبثين او الريح وارادة سفر
بحياله وقيامه بمريض يستضر بغيبته وشدة ريح ليلا لا نهارا
للحرج واذا انقطع عن الجماعة لعذر من اعذارها المبيحة
للتخلف وكانت نيته حضورها لولا العذر الحاصل يحصل له
ثوابه لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ
ما نوى **فصل** في بيان الاحق بالامامة وفي ترتيب
الصفوف اذا اجتمع قوم ولم يكن بين الحاضرين صاحب منزل
اجتمعوا فيه ولا فيهم ذو وظيفة وهو امام المحل ولا ذو
سلطان كامير ووال وقاض فالاعلم باحكام الصلاة الحافظ
ما به سنة القراءة ويجتنب الفواحش الظاهرة وان كان غير
متبحر في بقية العلوم احق بالامامة واذا اجتمعوا يقدم
السلطان فالامير فالقاضي فصاحب المنزل ولو مستاجرا
يقدم على المالك ويقدم القاضي على امام المسجد لما ورد في
الحديث ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته
الا باذنه ثم الاقرأ اي الاعلم باحكام القراءة لا مجرد كثرة حفظ
دونه ثم الاورع الورع اجتناب الشبهات ارقى من التقوى
لانها اجتناب المحرمات ثم الاسن لقوله صلى الله عليه وسلم
وليؤمكما اكبركما ثم الاحسن خلقا بضم الخاء واللام اي الفة بين

الناس

الناس ثم الاحسن وجها اي اصبحهم لان حسن الصورة يدل على
حسن السريرة لانه مما يزيد الناس رغبة في الجماعة ثم الاشرف
نسبا لاحترامه وتعظيمه ثم الاحسن صوتا للرغبة في سماعه للخشوع
ثم الانظف ثوبا لبعده عن الدنس ترغيبا فيه والاحسن زوجة
لشدة عفته فاكبرهم راسا واصغرهم عضوا فاكثرهم مالا فاكبر
جاها واختلف في المسافر مع المقيم قيل هما سواء وقيل المقيم اولى
فان استووا يقرع بينهم فمن خرجت قرعته قدم او الخيار
الى القوم فان اختلفوا فالعبرة بما اختاره الاكثر وان قدموا
غير الاولى فقد اساؤا ولكن لا ياثمون كذا في التجنيس وفيه
لو ام قوما وهم له كارهون فهو على ثلاثة اوجه ان كانت الكراهة
لفساد فيه او كانوا احق بالامامة منه يكره وان كان هو احق بها
منهم ولا فساد فيه ومع هذا يكرهونه لا يكره له التقدم لان الجاهل
والفاسق يكره العالم والصالح وقال صلى الله عليه وسلم ان سركم
ان تقبل صلاتكم فليؤمكم علماؤكم فانهم وفدكم فيما بينكم وبين
ربكم وفي رواية فليؤمكم خياركم وكره امامة العبد ان لم يكن عالما
تقيا والاعمى لعدم اهتدائه الى القبلة وصون ثيابه عن الدنس
وان لم يوجد افضل منه فلا كراهة والاعرابي الجاهل او الحضري
الجاهل وولد الزنا الذي لا علم له عنده ولا تقوى فلذا قيده
مع ما قبله بقوله الجاهل اذ لو كان عالما تقيا لا تكره امامته لان
الكراهة للنقائص حتى اذا كان الاعرابي افضل من الحضري
والعبد من الحر وولد الزنا من ولد الرشد والاعمى من البصير
فالحكم بالضد كذا في الاختيار وكره امامة الفاسق العالم
لعدم اهتمامه بالدين فتجب اهانته شرعا فلا يعظم بتقديمه

Copyright © King Saud University